مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 20 (2014) : 345 – 357
http://elwahat.univ-ghardaia.dz

مقاربة سوسيو–تاريخية لبلورة مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر منذ الإستقلال إلى يومنا هذا

د/طويـــل محمـــد

جامعة غرداية

غرداية ص ب 455 غرداية 47000 ,الجزائر

مقدمـــتة:

مما لا شك فيه أن الإقتراب من تاريخ مؤسسات أو آليات المجتمع المدني في المجتمع الجزائري، يعتبر خيارا صائبا لمعرفة وتحديد على الأقل المعالم الحقيقية لتاريخ النشاط المطلبي والحقوقي المدني، أو المشاركة الفعلية لجملة المؤسسات المدنية المكرسة دستوريا منذ الإستقلال إلى يومنا هذا، وسواء كانت هذه الأخيرة ذات طابع سياسي أو إجتماعي ... تشتغل في ميادين شتى، وفي نوع من الإستقلالية، أو عدم الخضوع التام لسلطة الدولة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى لمعرفة ودراسة وفهم واستيعاب العوامل والأسباب المؤثرة في التعاطي أو التعامل الرسمين مع قضية المجتمع المدني عامة في تاريخ المجتمع الجزائري المستقل.

وفي السياق نفسه وكطرح إشكالي، هل الوقوف أمام المحددات السوسيو- تاريخية لآليات ومكانيزمات المجتمع المدني في الجزائر يمكّن الدارس من تعميق الفهم وتفسير مدى حضور وفعالية هذا النوع من التنظيم الإجتماعي والسياسي، المبني على الإرادة الفردية والجماعية المعبرة أحسن تعبير عن دواعي المجتمع الجزائري، بماضيه وحاضره، وأحواله الساكنة والمتحركة، وبأحداثه السياسية، الإجتماعية والأمنية... الظاهرة منها والباطنة ؟.

وبناء على ما سبق ذكره ، ستتم الإجابة ضمن تحليل عناصر هذا المقال، بإلقاء الضوء على معالجة جزء مهم يعزى إلى المدخل الإجتماعي التاريخي أو المقاربة السوسيو-تارخية لبنية وهيكلة مؤسسات العمل المدني في المجتمع الجزائري بعد الإستقلال، وذلك إنطلاقا من الإطار المفاهيمي المحدد للمجتمع المدني والذي يعزى بدوره إلى : جملة المؤسسات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة و في إستقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها: أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها غايات نقابية كالدفاع عن المصالح الإقتصادية لأعضاء النقابة ، ومنها أغراض ثقافية كما في إتحادات الكتاب والمثقفين التي تهدف إلى نشر الوعي وفقا لإتجاهات كل منظمة أو جمعية ...إلخ .

وعليه سيتم التطرق و بشكل مبسط إلى مآثر الثورة التحريرية في تشكيل مؤسسات المجتمع المدني بعد الإستقلال، ثم التطرق إلى بلورة مؤسسات المجتمع المدني في ظل نظام أحادية الحزب (1962- 1988)، وكذا في ظل نظام التعددية الحزبية (1989- إلى يومنا هذا).

والغاية من هذا التحديد التاريخي والمرحلي هو الأخذ بعين الإعتبار ما تمثله هاتين المرحلتين من نقلة تاريخية نوعية أو تحول شبه جذري- إن صح القول - في مختلف نواحي الحياة السياسية، الإجتماعية والإقتصادية في تاريخ المجتمع الجزائري... هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن مفهوم المجتمع المدني في حدذاته لم يتداول في الأدبيات الإجتماعية والسياسية للمجتمعات العربية عامة، والمجتمع الجزائري على وجه الخصوص إلا بشكل عابر في الثمانينات، وبشكل خاص ومكثف في التسعينات [1] لذلك علينا ونحن نعالج مكانيزمات المجتمع المدني ومؤسساته، أن نميز بين المفهوم النظري والظاهرة الواقعية التي يعبر عنها، فالظاهرة توجد غالبا قبل المفهوم، ونحن علينا في مثل هذه الحالات أن نستقرئ هذا الأمر من واقع المجتمع

الجزائري خلال الفترات التاريخية المحددة سالفا ، لنستخدمها فيما بعد في فهم أوسع لهذا الواقع كما هو موجود وليس كما نريده نحن أن يكون.

1- **مآثر الثورة التحريرية في تشكيل مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر بعد الإستقلال:**

نتيجة لفوضى الإحتلال العارمة قد وجد المجتمع الجزائري نفسه ملزم بالحفاظ على علاقاته الإجتماعية والأسرية التي تميز بها خلال تاريخه الطويل بالترابط والتماسك، ولعل ما زاد من هذا الوضع التضامني هو إندلاع ثورة التحرير التي إلتفت حولها مختلف الشرائح الإجتماعية لدرء الخطر الخارجي، الأمر الذي يتفق عليه علماء الاجتماع والنفس الاجتماعي في مقولتهم التي تشير إلى أن حالة وجود الجماعة تحت تهديد خارجي يجعلها تتساند وتتلاحم مع بعضها البعض لأجل إستقطاب حماية الجماعة.

لقد طرح واقع الإستعمار في المجتمع الجزائري مباشرة إثر إندلاع الثورة مشكلات عدة من أبرزها التغير في القيم والعلاقات الإجتماعية، إذ ظهر مايمكن تسميته بصراع القيم بين الأجيال وبالخصوص بين جيل الأباء المخضرمين الذين عايشوا المرحلة الإستعمارية وجيل الأبناء ، الأمر الذي مكن هذا الجيل الأخير من الإنتفاع من إمتيازات الثورة خلافا للحرمان الذي طال أباءه . وكنتاج لتطور هذا الوضع أفرزت مبادئ تمسك بها الفرد الجزائري فيما بعد، أبرزها مبدأ تكافئ الفرص الذي قضى على مفهوم "إبن من أنت" ومنح الفرص لأبناء الفلاحين والعمال وصغار الموظفين الذين يتقلدون اليوم مناصب سياسية مرموقة على الصعيد الوطني وحتى العالمي. [2]

إذن فإن إستقراء واقع حركة التحرير الوطنية هو من يدعم فهم وتفسير جزء مهم من تشكيل آليات أو مؤسسات المجتمع المدني، وموقف الدولة اتجاه القضايا التي ظهرت بعد الإستقلال، ولعل حركة البناء الإجتماعي لما بعد الإستقلال من دون شك يعود تنظيمها إلى أركان البناء التاريخي السابق للمجتمع الجزائري وليس إلى فترة محددة تظهر بأن جزءا من هذا المجتمع كانت بدايته الصفر.

إن أشكال التضامن المتميزة التي ظهرت مع متطلبات حركة التحرير أي سنة1954 في المجتمع الجزائري، إنعكست في شكل إعادة بناء للعائلة الجزائرية ، وخاصة الحضرية التي إستقبلت العائلات الهاربة من الأرياف والتي دمرت بنياتها وصارت مخربة بسبب أعمال العنف والقمع.[3]

وبالتعبير الإحصائي كانت نسبة ساكنة المدن لاتتعدى (12%) إبان إنطلاق ثورة التحرير (1954) وهذه نسبة تبدو ضئيلة جدا، أما الشريحة الإجتماعية المنتظر منها أن تبرز على ساحة النظال السياسي أو تدعمه، والتي يصطلح على تسميتها بالبرجوازية لم تكن تمثل سوى أقل من 2% من إجمالي السكان، وهي بالأساس برجوازية عقارية بإعتبار البنية الرأسمالية لم تتأسس ولم تتبلور لا في القطاع الصناعي ولا في القطاع التجاري، ولعل الفئة التي كان معول عليها كقاطر لقيادة النسق الحقوقي والمطلبي في المجتمع الجزائري وهي النخبة المثقفة لم تكن أيضا تمثل سوى أقلية تافهة، فلم يكن سوى 5% ممن يحسن القراءة والكتابة باللغة العربية، من السكان النشيطيين وتبقى الفئات الإجتماعية الأخرى ضئيلة أيضا كما هو الحال بالنسبة للمهن الحرة 0.6% من مجموع السكان، الطبقات الوسطى (4.3%) وتتضمن المستخدمين (0.5%)، والتجار الصغار والمتوسطين والحرفيين (3.8%)، والملاحظ أن معظم السكان المكونين لهذه الفئة الأخيرة يشهد حالة البطالة المقنعة، أما بالنسبة للطبقة العاملة فقد سجلت(31.5%) غير أنها كانت تتشكل من فئتين هما العمال الزراعيون الدائمون في القطاع الفلاحي، والعمال المهنيون (5%)، وكذا العمال الزراعيون الموسميون والمياومون (14.5%)، والملاحظ أن البطالة والإشتغال لفترات محدودة هما من أبرز مايميز حياة هؤلاء، وفي السياق نفسه لم يسجل العمال الحضريون المتخصصون وغير المتخصصون سوى(12%)، وما يبدوا أن هذه الفئات الإجتماعية لم تكن تتقاضى أجورا ولا حتى تعويضات إجتماعية تحفزها على الإنسجام والإنتظام في النسق النقابي والحقوقي. ونفس الملاحظة الإبستمولوجية يمكن توجيهها لأبرز فئة إجتماعية من حيث العدد وهي فئة فلاحوا الإستغلاليات العائلية (62.5%)[4] فهذه الفئة تبدو مثل الفئات الإجتماعية الأخرى لم تتمتع بوزن سياسي يمكنها من تحقيق حقوقها.

إن هذا الوضع المعقد كان بالفعل كعامل قوي ساهم في عدم ظهور الصراع الطبقي في المجتمع الجزائري نتيجة عدة أسباب منها ذوبان التمايز الإجتماعي والثقافي، الفوضى الإجتماعية وصعوبة خلق التنظيمات السياسية المعبرة عن إرادات الأفراد[5] ، فخلال سنوات الإستعمار حاولت بعض الأحزاب السياسية أن تدافع عن المصالح المختلفة للطبقات الحضرية، غير أنها اصطدمت بما كان محدد قانونا من قبل الإدارة الفرنسية أنذاك، فكان الفشل واضح في الوصول إلى تأييد أوسع لكل الأحزاب السياسية التي برزت، و بالمقابل عكس هذا الوضع أطروحة ب "بروسلي" التي تقول أن أثناء الإستقلال يعبر الحزب

الواحد عن ضعف التمايز الذي يشهده المجتمع وفي هذا الصدد ظهر عجز أيضا للبرجوازية الحضرية في الممارسة السياسية بشتى الطرق التقليدية والمستحدثة، و بخاصة في منطقة القبائل أين يكثر التمايز على مستوى البنية الإجتماعية سواء تعلق الأمر بالإنتماء اللغوي أو الإثني، وفحوى هذه الملاحظة هو الإشارة إلى تعدد النخب الإجتماعية، السياسية و الثقافية، و على الرغم من وجود شبه إنعدام للإحصائيات حول توزع النخب الجزائرية إلا أن هناك بعض المؤشرات تكشف أن منطقة القبائل هي الأكثر إنتاجا للنخب على المستوى الوطني، والنسبة الهائلة لرجال الجهاز السياسي والإداري للبرجوازية الصناعية أو التجارية ذات إنتماء قبائلي، و بالعودة إلى إحصاء 1954 يلاحظ أنه إحتوى على بعض المؤشرات التي تبين بعض خصائص هذه المجموعة السكانية، حيث توجد نسبة تقدر ب 18.3% تمثل سكان المجتمع الحضري للجزائر العاصمة الذين ينتمون إلى الأصل القبائلي لأسباب متعددة من أبرزها الهجرة ، وخاصة أصحاب الإستغلاليات من الفلاحة، الأمر الذي جعلهم يشعرون بالحرمان أكثر من غيرهم نظرا لهجرة أقاربهم إلى المدينة ووضعيتهم المزرية و من المتعارف عليه فإن الحرمان النسبي يولد نتائج سياسية ذات أهمية كبيرة مقارنة بالحرمان الموضوعي الذي يعيشه بقية الفلاحين الجزائريين وبالتالي فالقبائليين هم أقرب إلى النخبة السياسية الحضرية من نفس أصلهم .

و عادة ما كان يؤول سلوك زعماء الإنتفاضات إلى الإفتخار بوعيهم بالمسؤوليات الإجتماعية و بخاصة لما يتعلق الأمر بحماية حقوق الفلاحين المضطهدين من طرف الإدارة و حماية أرامل المقاومين من اللجوء للدعارة، الأمر الذي يجعل مناصبهم أكثر عرضة للفقدان[6] و يعني ذلك أن تفكك المنظمات الحقوقية كان المشهد المعتاد سواء بصفتها مجتمعا لزعماء أو بصفتها نزعة سياسية.

إن هذا الإخفاق في المجال الحقوقي و المطلبي للشعب الجزائري جعل هذا الاخير يعاني في الأمريين على المستويين الداخلي و الخارجي، ولفترات طويلة من إنتهاك حقوقه الأساسية، ولعل أبرز حق أنتهك للشعب الجزائري هو حق الوجود، فقد ذهب المستعمر لإستخدام مختلف الأسلحة لقتل الجزائريين منذ دخوله التراب الجزائري، و خلال الحرب التحريرية فقط تم قتل مليون و نصف مليون شهيد، والسؤال الذي يبقى مطروحا هو كيف يمكن القول بأن الحقوق الطبيعية المتبقية كان لها وجود أو تحقيق لدى الفرد الجزائري أنذاك ؟ و الإجابة هنا تكون بذكر بعض مظاهر الإستغلال البشع للطاقات الفردية، وسياسات العزل و سياسات القمع، النهب، الإضطهاد والتجويع (تجويع الكلب ليتبعك)، والحملات العدوانية الصليبية الهادفة إلى محو الثقافة الجزائرية و الهوية الوطنية و التوجه الإسلامي المتجذر والأصيل، وبشكل عام محاولة تمييع مجتمع بمقوماته. ومعنى ذلك وكنتيجة حتمية عانى الشعب الجزائري الفقر و الحرمان من مختلف ضروريات الحياة. و الملاحظ أن هذه المعاناة لم تكن سوى عاملا عمق و رسخ في ذهنية الفرد الجزائري أن ما أخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة فكانت السبب في إنطلاق المقاومة الوطنية للحصول على حق الإستقلال .

إن من أبرز مآثر تجربة النظال في سبيل الحرية بما تحمله من معاناة في ظل الثورة الجزائرية على الشعب الجزائري أنها عجلت بنضجه السياسي، وبخاصة قياداته السياسية، الأمر الذي دفع بهذا الشعب الى السباق نحو تبني المبادئ الهادفة إلى تدعيم وترقية وحماية حقوق الإنسان ذات الطابع الدولي خصوصا، وما يلاحظ أن هذه المساعي المبكرة للشعب الجزائري في المجال الحقوقي والمطلبي، تعكس من دون شك الخلفية التاريخية والمرجعية الإسلامية وكل ما يدعم القيم الحضارية السامية والأخلاقيةكالعزة و الكرامة و إحترام حقوق الغير، فهذه جميعها قيم عرف بها الشعب الجزائري عبر نظاله التاريخي، ومن الأدلة ما صرح به الأمير عبد القادر من دمشق قائلا بأنه قام بحماية حقوق المجموعات المضطهدة وفقا لما تمليه عليه عقيدته المحمدية و إحتراما لحقوق الانسان[7] والحاصل أنه كان متشبع بالقيم الحقوقية و المطلبية .

وللإستدلال أكثر فإن الشمال الإفريقي بما في ذلك المجتمع الجزائري قد دعم التكوينات الأولى للمجتمع المدني، والتي في الحقيقة كانت موجودة في أعماق تاريخه أين كان يمثل الدولة الوالي والقاضي والمحتسب والتنظيمات المدنية الموازية والتي يمثلها التنظيم الحرفي و التجاري والديني[8] فهذه جميعها تنظيمات كانت تعكس إنتظام المدينة العربية الإسلامية منذ البدايات الأولى التي خلقت التوازن بين المؤسسات المدنية .

إن هذه المؤشرات تعكس مختلف المساعي الحقوقية و المطلبية التي كانت المرجعية الداعمة للعديد من المواقف الخاصة بالحكومة الجزائرية لاحقا كما هو الحال بالنسبة للحكومة المؤقتة التي إنظمت إلى اتفاقات و مواثيق تكرس حماية مطالب و حريات و حقوق الأفراد و الجماعات، فعلى سبيل المثال إنظمت في 1960/06/20 إلى إتفاقية جنيف التي تهدف إلى تحسين وضعية المرضى و الجرحى أثناء الحرب، ولقد إنظمت ايضا الى إتفاقيات جنيف الرامية إلى تحسيين وضعية

الغرقى في البحار إلى جانب تحسين معاملة الأسرى وحماية الأشخاص في حالة الحرب...الخ[9]

و إنطلاقا مما سبق و كمحاولة لنقد مضمون المداخل السياسية ، الإجتماعية و الحقوقية (التقليدية) يظهر و كأنها ثانوية وحضورها يعنى مجرد ردود أفعال لمواجهة قوانين المستعمر، أو بالأحرى أي مدخل مهما كان نوعه كانت له جوانب تعود إلى ثورة التحرير و من البديهي التسليم بعدم هيكلة عمل سياسي و مدني في إطار مؤسساتي يكتب له الديمومة تحت قمع آلة المستعمر، لأن ظروف كهذه لا تسمح حتى بتصور قريب من الموضوعية يوحي بتحقيق مطالب تكون من ورائها تنظيمات داخلية .

و على هذا الأساس و كتساؤل كيف يمكن تفسير هذه المآثر الثورية في جزء مهم يتعلق بالمساعي السياسية أو العمل السياسي المؤطر الذي تطغى عليه النزعة الوطنية و بالطبع ضد طغيان الدولة الاستعمارية (المطالبة بالحرية و الاستقلال)، هذا من جهة و من جهة أخرى , تشكيل الطبقة السياسية والتنظيمات التي ستحمي وستناظل من أجل حماية حقوق الفرد الجزائري فيما بعد الإستقلال، في إطار العمل المدني الذي لا يتعارض مع مبادئ الدولة الجزائرية المكرسة في المواثيق و المؤتمرات و الاتفاقيات التي تم إبرامها إبان الثورة التحريرية ؟

ومن أجل إستكمال تفسير هذه المآثر المرتبطة بالعوامل السوسيو-تاريخية للشعب الجزائري، سوف يتم الكشف عنها من خلال الإستناد إلى تفسير قمة التنظيم السيايي و مكاينزمات العمل المدني المكرسين لحماية حقوف الأفراد الجزائريين، بفعل المتغيرات التي تغذت من الحرية و الإستقلال منذ سنة 1962 إلى يومنا هذا .

-مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر في ظل أحادية الحزب 1962 – 1988 :

كما سبقت الإشارة إليه حول مآثر الثورة التحريرية يتضح أنه وبعد الإستقلال مباشرة آلت السلطة إلى مناضلي حزب جبهة التحرير، و تبنى الفاعلون فيه نظاما سياسيا يستمد فيه الحزب الذي يترأس سدة الحكم مشروعيته من مبادئ الثورة، و يمثل بالنسبة لإطارات الحكومة المصدر الرئيسي في تسيير البلاد، الأمر الذي تدعم فيما بعد بإسم (الدولة – الحزب)[10] والملاحظ أنه يحاكي شكلا ما كان قائما في الديمقراطيات الشعبية بمجتمعات أوروبا الشمالية و غيرها .

أما بالنسبة لاعضاء البرلمان أو المجلس الوطني والمسمى فيما بعد بالمجلس الوطني الشعبي فكانوا ينتخبون وفقا للائحة المحددة من طرف الحزب، و كذلك الحال لرئيس الدولة فلا يخرج تعيينه عن إطار العملية الحزبية . و بما أن الوضع السياسي كان يتطلب إعادة صياغة تنظيم تحت هيئة سياسية بعد الإستقلال، فقد تمت المصادقة على أول وثيقة قانونية سنة 1963، تضمنت مشروع بناء مجتمع ، وكان هذا كهدف أساسي لتحقيق الرخاء الإقتصادي والعدالة الإجتماعية .

و مهما يكن من أمر فتلك الظروف وبخاصة أثناء العشر السنوات الأولى من الإستقلال، كلها كانت بمثابة نقائص ملموسة برزت على صعيد البناء الاجتماعي للمجتمع الجزائري، وفي المقابل كانت كعوامل قوية فجرت الحركة الجماعية التي ساهمت في تنصيب المؤسسات الجزائرية في مكانها المناسب إلى أن يحين وقت إعتماد السياسة التخطيطية، وبالطبع كان أول مخطط رباعي بين سنتين (1970-1973)، الأمر الذي رفع معنويات وآمال وتطلعات الشعب الجزائري، وبوجه خاص في مجال التصنيع كقاعدة إقتصادية تساهم في تطوير مختلف البنيات الإجتماعية والاقتصادية في إطار ما تبناه النظام الحاكم [11] .

إن المشروع المجتمعي الجزائري كان مماثلا لتجارب المجتمعات الإشتراكية، غير أن تحقيق الإحتياجات الضرورية للسكان كان يمثل دورا رئيسيا من أدوار الدولة .

وبالنظر إلى شريحة العمال فقد كانوا منظمين في إطار لجان للإدارة الذاتية في مجال الفلاحة وهياكل أخرى متعددة مثل المؤسسات الصناعية، ولعل المجال الثقافي هو الآخر أكسب مختلف شرئح المجتمع التقدير و الإحترام نتيجة مشاركتهم في الثورة، وبخاصة النساء اللائي وحدن أنفسهن في مناصب إستراتيجية بدعم من القادة السياسيين كما هو الحال بالنسبة للمحاماة، الطب، أما بالنسبة للمنظمات الناشئة فكانت تنشط في إطار الحزب، والإتحاد الوطني للنساء الجزائريات خير دليل، حيث استطاع تعبئة عدد معتبر من النساء و بالخصوص منهن المناضلات و المجاهدات في صفوف الثورة وحزب التحرير، ومن الأمثلة ما قامت به البروفسور بلخوجة، إذ حاورت الرئيس بومدين في موضوع تحقيق حق المرأة الجزائرية في تنظيم الأسرة[12]. وبعد ذلك فتح المجال للمطالبة بتحسين أوضاع المرأة في عدة مناسبات.

وبالعودة إلى الممارسة السياسة التي تمثل العمود الفقري- إن صح التعبير- للعمل المدني ومختلف النشاطات الحقوقية و المطلبية، يمكن القول أن المجتمع الجزائري عايش مرحلة إنتقالية تميزت

بفراغ دستوري وقانوني ملموس أثناء البدايات الأولى من الإستقلال وبالأخص بين سنتي (1962-1973)، الأمر الذي يؤكده قانون 31 ديسمبر 1962، والذي حافظ على العمل بالقوانين الفرنسية ما عدا تلك التي تتعارض مع السيادة الوطنية، وبالطبع حتى صدور أمر جويلية 1973 الذي قام بإلغاء القانون السابق ذكره، ليبقى المجتمع الجزائري على نفس الحال إلى غاية صدور دستور 1976.[13]

و كموقف إبستمولوجي، ما هو حال الفرد الجزائري و واقعة المعيش في ظل تلك الوتيرة المتسارعة للأحداث التي شهدها المجتمع الجزائري ؟

إن الحديث عن الممارسة السياسية كحق التصويت للفرد الجزائري و الذي منح له من طرف الفاعلين في الدولة لم يتم إلا بعد إستفتاء 1جويلية 1962، وبالطبع منذ 132 سنة من الحرمان من هذا الحق المشروع، غير أن التسابق نحو إمتلاك السلطة – تركيزها في يد شخص واحد – يعتبر الوسيلة التي جعلت التمتع بمثل هذه الحقوق السياسية مفرغا من محتواه .

وعلى الرغم من تكريس القوانين لحماية الحقوق السياسية كما هو الحال بالنسبة للحق في الإنتخاب و الترشح، إلا أن ممارسة هذا الحق بقية مرهونة بسياج الحزب الواحد، الأمر الذي يعني تكريس التوجه الاشتراكي في إطار فكر موحد تأكد في شكل قطعي في ظل الميثاق الوطني ودستور 1976 ، والمعلوم عن هذا التوجه أنه يكرس بدوره مبدأ الحزب الواحد كقاعدة لهذا النوع من الأنظمة السياسية، وهنا يمكن التساؤل يترى هل التناقضات السياسية ستزول على المستوى المجتمعي ويتبقى فقط التناقض السياسي محصورا بين أيدي الجماعات الحاكمة و ما مدى إبعاد المجتمع المدني عن اللعبة السياسية ؟

إن القراءة السيوسو-تاريخية تكشف ظهور معارضيين بارزيين كما هو الحال بالنسبة لمعارضة " بوضياف " الذي أسس حزب بعد إنسحابه من المكتب السياسي والمجلس الوطني أسماه بحزب الثورة الإشتراكية (PRS) من أهدافه التصريح بفشل حزب جبهة التحرير الوطني، غير أنه لم يعد قادرا على مواكبة مرحلة السبعينات، بالإضافة إلى أن بن بلة كان يفرض شخصيته بشكل غير مشروع في إطار ممارسته للسلطة التي إغتصبها بطريقة غير مشروعة أيضا .

إن مايميز هذه المرحلة هو ليس فقط عدم إنفتاح الحقل السياسي بل غلقه بشكل تام وإقصاء كل أشكال المعارضة (السياسية، العمالية، الطلابية) في ظل منطق مراقبة إجتماعية قوية وفي ظل حكم أقل مايقال عنه تسلطي مارس أشكال التلجيم المختلفة على الفرد الجزائري في هذه المرحلة التاريخية التي حاول بومدين وقبله بن بلة أن يقوموا بتفرغ محتوى جبهة التحرير الوطني من كل مايجعلها جبهة تتصارع فيها الإتجاهات و المواقف المتعارضة لمناضليها خوفا من إمكانية أن تظهر جبهة أخرى بإمكانها إعادة النظر في علاقات القوى السياسية.

إن هذه المعارضة لم تتمكن من التصدي للمواقف الأحادية لحزب جبهة التحرير الوطني، فهذا الأخير قضى على كل المنافسين له و فرض نفسه منذ الاستقلال معتبرا ذلك إستمرارية تكرست في إطار قوانين حزب جبهة التحرير قبل الإستقلال لأجل مواصلة المهمة التاريخية وهي توجيه وتنظيم الأمة الجزائرية وتحقيق العدالة الإجتماعية والرخاء الإقتصادي وبناء مجتمع ديمقراطي، ولكن الواقع يكشف حقائق مثيرة للجدل تتمحور حول إنعدام برنامج إجتماعي ولاحتى تصور شامل ومحدد لبناء دولة لما بعد الإستقلال لدى الحزب الواحد، هذا باعتباره حزب تأسس لمحاربة المستعمر، الأمر الذي كان يفترض إتحاد كل الإتجاهات في إطار هذا الهدف ومن غير تجانس مختلف الإتجاهات تحت مظلة الحزب الواحد .

و من البديهي أن يطغى التصور الوحدوي على التعددية الحزبية لإعتبارات عدة منها معظم المشاركين السياسيين والعسكريين من سكان الريف، الأمر الذي يسمح بممارسة السلطة الأبوية و الأعراف الإجتماعية والتقاليد الوطنية على نطاق واسع، و بمقابل ذلك تفريغ محتوى الوضع السياسي من قيم التعددية و التغيير .

و بالإضافة إلى هذه المعارضة السياسية الأولى ظهر حزب آخر و هو جبهة القوى الاشتراكية (FFS) لمؤسسه أيت أحمد الذي فشلت معارضته الطوعية ضد الحكم الشخصي من داخل المجلس الوطني تحت مفهوم الإشتراكية العلمية، و من ذلك الموقف أصبح هذا الأخير في عداد الأحزاب المعارضين في الجزائر .

ومن هنا بدأ هذا الحق السياسي يتسع أكثر فأكثر، الأمر الذي تم تدعيمه و تكريسه بعد مناقشة وإثراء الميثاق الوطني وبموافقة الشعب الجزائري في 27 جوان 1976، إذا نصت المادة الأولى من هذا الميثاق على سريانه كمصدر اسمى يوجه سياسة الأمة الجزائرية وقوانينها، ثم جاء دور الموافقة و الإستفتاء على الدستور يوم 19 نوفمبر 1976، فهذا الأخير قد ركز على نقاط عدة منها مبادئ عملية كالإلتزام، الكفاءة والنزاهة، الأمر الذي كان منصوص عنه في مواثيق و قوانين الدولة سابقا، إلى جانب دعم القاعدة الحزبية

بإبقاء المترشح تابعا للحزب، ولعل وفاة الرئيس " هواري بومدين " بتاريخ 27 ديسمبر 1978 هي من أخلط الأوراق، حيث إستلزم ترتيب إنتجابات رئاسية مسبقة يشرف عليها رئيس المجلس الشعبي الوطني، ونظرا لحالة الإنقسام التي سادت في المجلس منذ 17 سبتمبر إقتضى الموقف تدخل الجيش لايجاد الحلول لتسيير الأزمة من خلال تعيين الشاذلي بن جديد كمرشح لرئاسيات الجمهورية، بإعتباره الأكبر في السن والأعلى رتبة[14] وللإشارة فإن الشاذلي بن جديد كان المرشح الوحيد عن الحزب الوحيد في تاريخ 07 فيفري 1979، ثم انتخب كرئيس جمهورية من جديد بتاريخ 12 جانفي 1984، وكذلك الحال للعهدة الثالثة بتاريخ 22 ديسمبر 1988 .

و كقراءة سوسيولوجية ووفقا للتحليل الماكرو-سوسيولوجي لتموقع العمل المدني ومؤسساته ضمن هذا الوضع السياسي المتغير على مستوى القمة والنتائج التي يفرزها على مستوى القاعدة، من دون شك يمكن إستقراء أن الفرد الجزائري لم يتمتع فعليا بالحقوق والمكتسبات التي كرسها الدستور والنظام الجزائري خلال المواعيد الإنتخابية .

إن مصير الفرد الجزائري، على ما يبدو كان محكوم عليه بين الوضعية الإجتماعية التي تتسم بالمعاناة و ضغوطات الطبقة الحاكمة، ضف إلى ذلك حتى الطبقة المتوسطة عانت الأمرين في الثمانينات، حيث بدأت تتلاشى عندما بدأت بوادر الفكر الليبيرالي و الديمقراطي تأخذ مسعاها الفعلي .

إن الواقع يكشف خلال هذه الفترة حقائق عدة يمكن تسجيلها عن العمل المدني من ذلك أن التغيير طغى على معظم المحاولات الهادفة لتحقيق حق الفرد الجزائري وتحقيق أماله و طموحاته، التي كانت تراوده بعد الإستقلال كما هو الحال بالنسبة للتمتع بحق العيش الكريم و الحرية...الخ، فهذه حقوق باتت كغطاء لمشروعية نظام الحزب الواحد الظاهر ية و ليس الباطنية، الأمر الذي لم يتمكن منه الفاعلون السياسيون، حيث ظهر العجز الحقيقي في ربط مستويات الإتصال المتواجدة في القمة والقاعدة معا .

وكنتاج حتمي لهذا العجز التصالحي بين القمة والقاعدة -إن جاز القول- جاءت الأزمة الاقتصادية التي عانى الشعب الجزائري من إضطراباتها على الصعيد السياسي و الإجتماعي منذ مطلع سنة 1986، فكانت الشرارة التي عززت تفجير الواقع في سنة 1988 فتطلب إعادة صياغة جديدة للخيارات السياسية التي تستجيب لمسايرة الوضع وتحديد مستقبل البلاد.

و كتقييم عام لهذه الفترة ونتائجها على العمل المدني في الجزائر، يبدوا أن مستوى نضج آليات و مكانيزمات المجتمع المدني رغم إعتماد بعض الجمعيات المحدودة الفاعلية فإنها واجهت صعوبات جمة في ظل التحولات السياسية الصعبة التي واجهها المجتمع الجزائري، في إطار سيادو سيادة وحدوية الحزب، و بالمقارنة البسيطة يظهر أن هذه المرحلة لم تعرف إلا القليل من النشاط المطلبي إذا ما قورنت بالمرحلة اللاحقة التي شكلت منعرجا حاسما في التاريخ العمل المدني في الجزائر، وبالطبع نتيجة ما تضمنه دستور 1989 الذي أعطى الأولوية لتفعيل مبدأ التعددية الحزبية كخيار ديمقراطي.

2-مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر في ظل التعددية الحزبية (1989 إلى يومنا هذا) :

إن الممارسات السياسية والمطلبية التي سادت خلال المرحلة السالفة الذكر وخاصة لما كان الأمر يتعلق بإختيار ممثلي الشعب الذي كان يتم في نسق الحزب الوحدوي، لم يخرج عن نطاق الكثير من الإعتبارات الشخصية، تم الإستفتاء على دستور 1989 و الذي حقق حرية الشعب في إختيار ممثليه بأسلوب ديمقراطي مكفول بقوانين تحكم كل من المنتخب و المنتخب عليه[15]. وبالطبع عن طريق الإنتخابات كحق مضمون لكل فرد جزائري .

من خلال هذه التغيرات و التبدلات التي تبدوا جذرية إن صح القول، والتي تمت على مستوى الأطر الكلاسيكية لممارسة العمل السياسي و المدني كما تتفق عليه الأهداف الدولية، يتضح جليا الإطار المفاهيمي المحدد للنشاط الحقوقي، المطلبي و المدني، والذي فتح عدة مداخل حقوقية تعمل في إستقلال نسبي هذا من ناحية وفي إطار قانوني من ناحية اخرى، وفيما يأتي سيتم توضيح كيفيات بلورت وتشكيل أهم الآليات أو الميكانيزمات غير الرسمية والمتمثلة أساسا في الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية التي برزت إلى السطح خلال المرحلة التعددية و السير في النهج الديمقراطي الآنف الذكر .

1-تكوين الجمعيات :

إن الجمعيات تعتبر من التنظيمات ذات الأهمية البالغة في نسق العمل المدني، الأمر الذي جعلها تتلقى الضمانات الكاملة و مختلف التسهيلات والإعانات في مجال التشريع الوطني، ونظرا للقاعدة القانونية التي تستند إليها و الأهداف المحددة التي تسعى إلى تحقيقها ضمن نشاطاتها، فيمكن أن تندمج حتى في حركة الجمعيات الدولية، أما بالنسبة لمسالة تأسيس الجمعيات حسب قانون الجمعيات الجديد يمكن تأسيسها من خلال إرسال بيان ممضى من طرف المؤسسين إلى الولاية

في حالة تحديد طبيعة نشاطها محليا، أما إذا حدد نشاطها في طابع وطني فإن البيان يرسل إلى وزير الداخلية .

وفي هذا الصدد جاء القانون المتعلق بالجمعيات رقم 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 ليؤكد بأنه لا يجوز تعليق أو حل نشاط الجمعية إلا من خلال قرار من السلطة المخولة لذلك.

إن من أبرز ما أكد عليه دستور 1989 هو المساواة أمام القانون ولا وجود لأشكال التمييز كالمولد، العرق والجنس...إلخ ولا تتخذ هذه الأشكال ذريعة إلى جانب الظروف الشخصية و الإجتماعية مهما كان نوعها (المادة 28) .

في هذا السياق تحددت الأهداف ذات الأولوية لمؤسسات المجتمع في ضمان تحقيق حق المساواة للأفراد ذكورا كانوا أو إناثا وسوءا بالنسبة للحقوق أو الواجبات، الأمر الذي تجسد في محو كل المعوقات التي يواجهها الفرد و تعوق شخصيته أو تجعل المشاركة الفعلية لجميع شرائح المجتمع غير فعلية في المجالات المتعددة كمجال السياسة و المجال السوسيو-إقتصادي والثقافي (المادة30) ، وما يدعم هذه الحقوق هو التأكيد على ضمان مختلف الحقوق و الحريات للأفراد (المادة 31) .

ثم جاء دستور 1996 معدلا للدستور 1989 والذي أيد جملة من الحقوق و المبادئ ماعدا بعض الإضافات المدعمة لمبدأ تكريس التوجه الجديد نحو النظام الليبيرالي المبني على التعددية الحزبية، ومبدأ التداول على السلطة، الأمر الذي تكرس فيما بعد في شكل تداول رؤساء الدولة الجزائرية منذ سنوات السبعينات، حيث حكم بوضياف من جانفي إلى جوان 1992 ثم ترأس علي كاف من 1992 إلى 1994، ثم جاء الرئيس لمين زروال من 1994 إلى 1999[16]. وأخيرا عبد العزيز بوتفليقة من 1999 إلى يومنا هذا.

لعل توسع نشاط الحركة الجمعوية بغض النظر عن الجمعيات التي تتكفل بالحريات والدفاع عن حقوق الانسان، هو السبب الرئيسي في إزدهارها في المجتمع الجزائري، حيث إقتحمت مجالات عديدة للتكفل بشرائح واسعة من المجتمع، كما هو الحال بالنسبة للمرأة، الطفل، المعوقين، المستهلكين، و المستفيدين من الخدمات العمومية...الخ .

إن الإزدهار الذي حققته حركة الجمعيات لم ينطلق من الصفر و إنما إنطلق منذ سنة 1989 ، إذلم يكن يقدر عددها سوى 12 ألف جمعية ليصل العدد إلى 28500 جمعية خلال الفصل الأول لسنة 1990، تتوزع حسب طبيعة نشاطها على النحو الآتي: 9740 جمعية أولياء التلاميذ، 8100 جمعية ثقافية فنية، 1700 جمعية ذات طابع إجتماعي .[17]

و بمقارنة إحصائية بسيطة للتطور الحاصل للحركة الجمعوية يتضح أنه خلال مدة 12سنة أعتمدت 98 جمعية وطنية فقط والتي مثلت المرحلة السياسية ما بين 1976-1988، في حين خلال 7 سنوات التي مثلت المرحلة السياسية ما بين 1989 -1996 تأسست 678 جمعية وطنية، وتشير الإحصائيات إلى أن مجموع الجمعيات التي تأسست في المدة الإجمالية للمرحلتين السالفتين كانت تقدر ب 776 جمعية وطنية و 45 ألف جمعية ذات طابع محلي.

و بحلول سنة 2000 قارب عدد الجمعيات خمسين ألف 50,000 جمعية، تعددت نشاطاتها في شتى الميادين وتعددت أهداف و أسباب تأسيسها على النحو الآتتي : 256 جمعية لسبب حرفي، 168 جمعية لسبب الثقافي، 408 جمعية لسبب علمي، 46 جمعية سببها حماية الطفولة و الشبيبة، 31 جمعية بسبب الإهتمام بالغير، 21 جمعية بسبب الصداقة و التبادل. وهناك بعض المصادر التي تشير إلى إرتفاع عدد الجمعيات منذ 2003 من 65 ألف جمعية إلى 90 ألف جمعية سنة2014

إن الحقيقة والواقع يكشفان أن أداء وفعالية هذا العدد المعتبر من الجمعيات يبقى يتميز بالمحدودية في العمل الميداني المطلوب، الأمر الذي ينعكس في ظهور نشاطها تارة وإختفاءه تارة أخرى ولا تتحرك إلا في أوقات ضئيلة جدا (في المناسبات) ولاسيما في المواعيد والإستحقاقات الإنتخابية، وأحيانا تنشط في مدة تقرب من هذه المناسبات وحتى بعدها إنتهائها مباشرة .

كقراءة سوسيولوجية لاتكمن الإشكالية في تأسيس الجمعيات أو في أعدادها المعتبرة وإنما تكمن في مدى حضورها و فعاليتها وتحقيق دورها كجماعة ضغط تحقق حقوق الأفراد متى إستدعت الضرورة، الأمر الذي يساهم في تقوية عمل المجتمع المدني و ضغطه أيضا على الجهات المعينة حتى تصل إلى إيجاد الحلول لتحقيق طموحات الأفراد و الجماعات ضمن متطلبات المجتمع، و بالتالي تصبح تمثل مخرجا و متنفسا للمشكلات الإجتماعية التي تنتظر الحلول، الأمر الذي يعني فشل هذا النوع من مؤسسات أو مكانيزمات العمل المدني و أدى إلى إستبعاد تصنيفها منه تماما.

من البديهي أن السلطة تمارس ضغوطات متعددة الأوجه على نشاط الجمعيات، ولكن مهما كان نوع هذه الضغوطات لا تعتبر أبدا مبررا يحول دون تأدية دورها الذي أنشأت من أجل تحقيقه في اي زمان و مكان،

بإهتبارها هيكل تنظيمي يتميز بالديمومة و الإستمرارية في العمل المدني وبشكل ظاهر أمام الأفراد و السلطة في حد ذاتها.

2 – تشكيل النقابات :

إن الأدبيات الحقوقية جميعها تقر بأن الحرية النقابية تمثل عنصراً بارزاً في نسق الحريات الفردية و الجماعية،كما أنها تمثل حجر الزاوية الذي يؤسس لتكوين القيم المماثلة الأخرى للفكر الديمقراطي الحديث، الأمر الذي إنتهجه الفاعلون في المجتمع الجزائري مع بداية سنة 1989 .

وفي إطار الضمانات المكفولة للحرية النقابية في الدستور الجزائري يتكفل القانون الجزائري بممارسة الحق النقابي في شتى المجالات، الأمر الذي تكرس في مواد القانون رقم 14/90 الذي صدر بتاريخ 02 جوان 1990، و الذي تم تعديله بالقانون رقم 91-90 الصادر في 21 ديسمبر 1991 ، وكذا المرسوم رقم 92-12 المؤرخ في 06 جوان 1996 ، مما يضمن إقرار الحق في إنشاء المنظمات النقابية المستقلة، والتي تعمل تحت لواء حزب سواء إختص في القطاع العام أو الخاص .

إن الإحصائيات تكشف عن إنشاء أكثر من 58 نقابة مع مطلع سنة 1999 وعلى المستوى الوطني تشكل معضمها العاملين، كما توجد 19 منظمة تشكل أرباب العمل، منها منظمتين تمثل القطاع العام، وتبقى 17 تنتمي إلى القطاع الخاص.[18]

و الملاحظ منذ إزدهار النشاط النقابي في الجزائر سيطرت النقابات التي تنتمي إلى القطاع العام، ولعل الغلبة البارزة للإتحاد العام للعمال الجزائريين (U.G.T.A) خير دليل، حيث أصبح كشريك للسلطة مقارنة بالنقابات الأخرى. إن موقف الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان منه (L.A.D.H) إلى حد اليوم لا يزال يمثله بالوسيط الحقيقي للسلطة وعلى الرغم من محاولة السلطة إحتواء العمل النقابي في هذه المنظمة إلا أنه حدث إستثناء مع بعض النقابات المستقلة التي إعتمدها بنفسها في قطاعات عديدة كما هو الحال بالنسبة للتعليم العالي والإدارة، و يمكن ذكر أهمها كمايلي :[19]

UNPEF . SNAPEST .SNTE . SNPSP . SNPSSP . SNAPET . CNES . .SNVPAF . SNPDSM . SNMAM . SNCP

إن حالة بعض النقابات بدأت تتطلع بفضل نشاطها الدائم نحو تبني مبدأ الحرية في العمل المدني، الأمر الذي تحقق على سبيل المثال في نجاحات نقابتبي المجلس الوطني لأساتذة التعليم الثانوي والتقني ولمجلس التعليم الثانوي بالعاصمة، حيث فتحت الحوار الوطني لاساتذة التعليم الثانوي لمناقشة البؤس الإجتماعي الذي يعيشه الأستاذ الجزائري، وهذا على الرغم من الضغوطات الممارسة لتحديد إطار النشاط النقابي المتحيز للإتحاد العام للعمال الجزائريين حتى في ظل نظام التعددية، مما دفع بظهور محاولات لتصفيته باعتباره كان ولزال يتلقى الدعم و المساندة من النظام القائم، الأمر الذي يتضح من النقابات التي تنتمي إلى القطاع والتي لاتزال الغلبة وتتوزع كمايلي :

أ-الصحة 09 نقابات

ب- الشؤون الإجتماعية 09 نقابات

ت- النقل 07 نقابات

ث- التعليم 06 نقابات

ج- التدريب 06 نقابات

في هذا الصدد هناك العديد من النقابات المستقلة التي تأسست منذ أكثر من 10 سنوات – حسب التقرير الذي قدمته الجزائر أمام المجلس الإقتصادي والإجتماعي للأمم المتحدة لم تشارك أية نقابة مستقلة منها في مجالس إجتماعية أو لجنة إستشارة ولاحتى في المجالس الإدارية، مما أنقص وزنها على المستوى الوطني و تراجع عملها المدني والحقوقي .

إن ميلاد الحرية النقابية يعني ميلاد الحق في الإضراب بشكل آلي، ويعني كذلك أن الحق في الإضراب ينظمه القانون و يرعاه و يحميه الدستور كحق مشروع يمارس وفقا للإجراءات القانونية التي تحكم النزاعات الجماعية، وبالطبع يتم اللجوء إليه بعد فشل المفاوضات كإجراء قانوني أولي .

لكن الملاحظ على الإضراب كمؤشر قوي لوجود نشاط نقابي أن هناك نقص ملموس في عدد الإضرابات حتى في أوج سنوات التعددية الحزبية أي خلال سنوات التسعينيات، حيث قدرت حركات الإضراب وفقا لبعض السنوات بالأعداد الآتية : 2290/1989 إضرابا، 2023/1990إضرابا، 1034/1991إضراباً، 493/1992 إضراباً، 537/1993 إضراباً، 410/1994 إضراباً، 432/1995 ، إضراباً، 441/1996 إضراباً، 292/1997 إضراباً، 195/1998 إضراباً[20].

ما يمكن قراءته إحصائيا من هذه المعطيات أن هناك منحنى تنازليا لعدد الإضرابات منذ فتح الممارسة النقابية للعمال الجزائريين و لعل ما يؤكد هذه الملاحظة هو تراجع و إنحصار عدد العمال المضربين، فعلى سبيل المثال سجل معدل قدر بـ 75.54% لدى العاملين سنة 1995 لدى القطاع المضرب عنه .

هذا كموقف إبستمولوجي حول إنحصار عدد الإضرابات، أما بالنسبة لموقف السلطات من هذا

الأخير فيفسر من خلال الحوار الموسع مع الشركاء الإجتماعيين أطراف الحوار أي الحكومة، أرباب العمل والعمال، غير أن المنظمات الدولية غير الحكومية ترجع هذا الإخفاق المطلبي إلى السياسات المعتمدة ضد مثل هذه التحركات العمالية، والتي تتميز بأساليب التخويف والترهيب كما هو الحال بالنسبة لسياسة الطرد من العمل أو إعادة الإدماج مع الخفض في الدرجات أو التحويل إلى فروع أخرى ذات صعوبة أكبر في تأدية العمل، إلى جانب إجراءات عقابية أخرى أشد من تلك التي سبق ذكرها، وعليه فجميع هذه الممارسات الظاغطة تكون بدعم و مباركة إما من الفاعلين في السلطة و إما من طرف أرباب العمل وبالطبع ضد العمال أنفسهم، ولكن السؤال الذي يبقى مطروحا هو أنه لماذا لم يتزايد العدد رغم الصعوبات الإقتصادية و الواقع السوسيو-مهني المعيش لدى غالبية عمال المؤسسات الجزائرية ؟

3- تشكيل الأحزاب السياسية :

مما يتفق عليه الفاعلون في النسق السياسي وعلى رأسهم العلماء أن العملية الحزبية هي جزء محوري في الممارسة الديمقراطية، ولكن تشكيل الأحزاب السياسية لا يعني بالضرورة حضور الديمقراطية في المجتمعات، الأمر الذي لم يتحقق في واقع العديد من الأنظمة السياسية التي تعتبر أنظمة ديمقراطية رغم إحتوائها على ترسانة من الأحزاب، وليس هذا فقط فالأحزاب السياسية تمثل حجرة عثرة في وجه الممارسة الحقيقية للديمقراطية، ولعل أحسن مثال على ذلك ما حدث في تونس , مصر , المغرب، حيث يوجد عدد معتبر من الأحزاب وفي المقابل تبقى هيمنة السلطة حكرا على الحزب الحاكم، و نفس الملاحظة تنطبق على الممارسة الحزبية في الجزائر كما صرح أحمد بن بيتور في كتابه: Radioscopie de la gouvernance algérienne أن العملية الحزبية في الجزائر منذ الإستقلال وهي تعيش محاولات البحث عن مشروعياتها منذ 1962 والتي لم تجدها حتى الآن[21]. الأمر الذي يتنافى تماما مع مضمون المفهوم الإبستمولوجي للسلطة الديموقراطية الذي يعني حسب Jean-François dortier أن الأنظمة الديموقراطية تكتسب مشروعية سلطتها من الإنتخابات وليس من الأحزاب السياسية بمفردها[22]. وماهذه الممارسة السياسية في المجتمعات السالفة الذكر إلا تمثلات وتمويهات لواقع نظام ظاهره تشكيلته الحزبية وباطنه حزب حاكم.

إن إنشاء الأحزاب السياسية بات حقا دستوريا منذ سنة 1989 أين تم إدراج هذا الحق صراحة ضمن حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، ولتدعيم هذا الغرض تم إعتماد قانونا خاصا بالأحزاب السياسية سنة 1989، والذي تم تعديله فيما بعد سنة 1997، مما جعل أكثر من ستين (60) حزبا أو تشكيلة سياسية تظهر مباشر بعد إصدار قانون 1989، غير أن هذا العدد المعتبر لمجموع الأحزاب التي تأسست لم يدم طويلاً إذ تراجع بشكل ملحوظ ما بعد التعديل السابق الذكر، إلى أن وصل إلى 28 حزباً .

مع حلول سنة 2000 و إستمرار الوضع على ما هو عليه إلى غاية فتح باب إنشاء أحزاب سياسية جديدة بعد الإصلاحات التي أقرها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة خلال العهدة الثالثة، غير أن هذه الأحزاب الفتية لم تتمكن حتى الآن من منافسة الأحزاب العتيدة التي بقية تحتفظ بالتعبئة الشعبية و بالأساليب المختلفة رغم فشلها في خلق الإستقرار الإجتماعي في مناسبات كثيرة .

و بالعودة إلى القانون 08 جوان 1989 الذي كرس الإقرار بالتعددية والحرية في تشكيل الأحزاب السياسية، يمكن إبراز الشروط التي حددها لأنظمة الأحزاب السياسية كبرامج و أهداف تسعى إلى تحقيقها، ومما جاء في المادة 03 أن تضمن مختلف الحريات الأساسية والحقوق الفردية إلى جانب أن تساهم كل جمعية سياسية في إطار تحقيق أهدافها في ضمان الحماية لنظام الدولة الجمهوري و الحريات الأساسية للمواطن وضمان الاحترام للتنظيم الديمقراطي .

أما بالنسبة للمادة (06) فقد نصت على منع كل جمعية ذات طابع سياسي من ممارسة إنتهاك حقوق و حريات الغير كما نصت المادة (10) على إحترام كل جمعية ذات طابع سياسي مبادئ الديمقراطية وأن تنتظم وفقها[23] وبناء على هذه النصوص والأحكام الدستورية والقانونية ظهر في الساحة السياسية عدد معتبر من الأحزاب السياسية وخلال الفترة الممتدة من 1989 إلى يومنا هذا وبخاصة بعد إقتحام توجه التعددية المبني على سيرورة الحريات المكفولة للأفراد والجماعات إلا أن هذه الفترة لم تكسب الأحزاب السياسية في المجتمع الجزائري المكانة والقوة اللازمتين التي يفترض أن تتسم بها في ظل النظام المتبنى (النظام الديمقراطي)، وبالتالي تتمكن من المساهمة بالشكل المطلوب من تأسيسها، وبالطبع مهما كانت أحزاب قديمة النشأة أو أحزاب حديثة النشأة فهي مطالبة بتحقيق الحقوق الفردية و الجماعية في المجتمع الجزائري .

خاتمـــــة :

بعد التطرق ولو بصورة سريعة إلى الواقع المعيش أثناء الثورة التحريرية ومنذ الإستقلال إلى

غاية تبني المجتمع الجزائري للتوجه الجديد، وبعد التطرق إلى المجالين السياسي والمدني لأهم مؤسسات العمل المدني، يتبين لنا أن بلورة مؤسسات المجتمع المدني وتحقيق الحقوق الاجتماعية السياسية... الخ، في المجتمع الجزائري المعاصر قد إرتبطت وتراكمت مع جملة من القضايا الدستورية والتساؤلات الأساسية التي طرحت على الساحة الإجتماعية والسياسية إنطلاقا من حركة الثورة التحريرية المتمثلة في تحقيق الديمقراطية وتكامل المجتمع الجزائري، ومرورا بحركة الإستقلال (نظام الحزب الواحد)، إلى تبني نظام التعددية الحزبية ومن ثم فتح المجال للناشطين المدنيين، فكل هذا أكسب إلى حد ما آليات العمل المدني ومنحها القوة اللازمة لمجابهة قوة الدولة فهذا الوضع أصبحت تقاسمه هذه الأخيرة مع جل المؤسسات أو الآليات المقررة لحماية وترقية حقوق الفرد الجزائري على المستوى الوطني وأحيانا حتى على المستوى العالمي .

ولأجل هذا فإن عملية الإصلاح لا بد لها أن تعمل على منح القوة الفعلية لتلك الآليات أو المؤسسات مهما كان نوعها، وبشكل خاص ذات الطابع الوطني غير الحكومي ،لأنها تمثل الضمان الحقيقي لتحقيق الحقوق الفردية والجماعية وبالتالي مجابتها لقوة سلطان الدولة إذا إبتغينا فعلا إرساء هذه الحقوق والمطالب على أرض الواقع .

وفي الأخير من خلال هذا التحليل والملاحظة اليومية لهذه الممارسات الحقوقية والمطلبية (العمل المدني). يمكن القول أن التجربة الجزائرية الديمقراطية لا تزال فتية تحكمها الظروف والتحولات الاجتماعية والاقتصادية وكل المداخل السياسية والأمنية التي يمر بها المجتمع الجزائري.

الهوامش :

1- عبد القادر الزغل ، مفهوم المجتمع المدني ، غرامشي وقضايا المجتمع المدني، ترجمة: فاضل جتكر ، مركز البحوث العربية ، ندوة القاهرة، دار - كنعان للدراسات و النشر،ط1، 1991 ، ص 136

2-محمد سويدي، مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص 30

3- مصطفى بوتفنوشت ، المجلة السنوية لمعهد علم الإجتماع : التغيرات الاجتماعية في الجزائر منذ الاستقلال، ديوان المطبوعات الجامعية ، رقم 03 خاص ، الجزائر ، 1986 ص 02.

4- جان فافري ، التقليدوية والتحديث المعاق ، الأنثر بولوجيا و التاريخ، حالة المغرب العربي ، ترجمة : عبد الأحد السبتي وعبد اللطيف الفلق ، دار توبقال للنشر، المغرب، ط2 ، 2007 ص –ص 103 - 105

5 - Chérif ben guergoura , Mode de voisinage Culturelle et acculturation , Cas de l'Algérie ,Cahier de sociologie, Revue scientifique académique délivré par le Département de sociologie et démographie, Faculté des sciences humains et sociales-Université d'Alger2, N 8, Algérie 2012, P17.

6- جان فافري ، المرجع السابق، ص-ص 104-105.[2]

7-كمال شطاب ، حقوق الإنسان في الجزائر بين الحقيقة الواقعية الدستورية والواقع المفقود ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر، 2003 ، ص، ص 29،30

8- حمدي عبد الرحمن عزة خليل ، المجتمع المدني ودوره في التكامل الإفريقي ، مركز البحوث العربية والإفريقية ، القاهرة ، 2004، ص 14.

9 -كمال شطاب ، المرجع السابق، ص- ص 47-53

10 -صالح فركوس ، تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال، المراحل الكبرى، دار العلوم و التوزيع، الجزائر 2005، ص- ص 499 – 501 .

11- علي قواوسي ، السياسة السكانية في الجزائر : نشأتها و تطورها (1962-1994) ، الإتحاد الدولي للتنظيم الأسرة، إقليم العالم العربي، تونس، بدون سنة، ص-ص 08-11 .

12- نفس المرجع، ص 10 .

13- نفس المرجع، ص11.

14 - كمال شطاب، المرجع السابق، ص- ص 215 -219 .

15- نفس المرجع، ص- ص 18-19 .

16- نفس المرجع، ص-ص 19-20 .

17- نفس المرجع، ص- ص 215 -219

18- نفس المرجع , ص 221-223 .

19- Journal Elwatan , Le Quotidien indépendant , N5143, Dimanche 07 octobre , 2007, p3

20 - كمال شطاب ، المرجع السابق، ص- ص 47-53

21 - Ahmed benbitour, Radioscopie de la gouvernance algérienne, Les editions EDIF ,Alger , 2011, P199.

22 - Jean-François Dortier, le dictinaire des sciences humains , édition DELTA , Diffusion presse universitaire de France ,France,2007, P406.

23 – كمال شطاب ، المرجع السابق، ص- ص 47–53